mroftalp htehaB ni knil muideM

1977 - حكم الصلاة بالبنطلون - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

ايضا تقول ما حكم لبس البنطلون للطبيب؟ وما حكم الصلاة به اذا كان البنطلون ساترا للعورة غير مميز لها بل وواسع فانه تصح به الصلاة اذا كان على كتفيه شيء - 00:00:00

اذا كان كافيا يعني سوء المطلوب معه السترة التي على كنت فايق واصدق ونحوه اذا كان المقصود كان العورة مستورة من الركبة والسرة وكان على العاتق شيء او احدهما فانه ينجي. اما اذا كان ضيقا يبين حجم العورة فلا ينبغي استعماله - 00:00:18

الله المستعان والنبي عليه السلام قال لا يصلي احدكم في الثوب الواحد ليس على عاتقه منه شيء فاذا كان عنده قدرة وجب ان يستر العورة يضع على كتفيه شيء من الرداء او على احدهما نام - 00:00:40